

أحكام القرآن

نسي أو وهم فجحد منع من المأثم على ذلك بالبينة وكذلك ورثتهما بعدهما .
أولا ترى أنهما أو أحدهما لو وكل وكيفا أن يبيع فباع هو رجلا وباع وكيله آخر ولم يعرف أي
البيعين أول لم يعط الأول من المشتريين بقول البائع ولو كانت بينة فأثبتت أيهما أول
أعطي الأول .

فالشهادة سبب قطع المظالم وتثبيت الحقوق وكل أمر اـ جل ثناؤه ثم أمر رسول اـ الخير
الذي لا يعتاض منه من تركه .

قال الشافعي والذي يشبهه واـ أعلم وإياه أسأل